

التبيان في تفسير القرآن

(26) وإن كانت معه القدرة على الحقيقة. وقال غيره: ليس بناسخ، وإنما هو مبين لا مكان العمل بهما جميعاً. وهو الصحيح، لأن تقديره: اتقوا الله حق تقاته فيما استطعتم قوله (واسمعوا) أي اصغوا إلى ما يأمركم الله به (واطيعوا) فيما أمركم به (وانفقوا) فيما أمركم بالانفاق فيه من الزكاة والانفاق فيه سبيل الله وغير ذلك (خيراً لا أنفسكم) انتصب (خيراً) بفعل محذوف يدل عليه (انفقوا) وتقديره وأنفقوا الانفاق خيراً لا أنفسكم، ومثله انتهوا خيرالكم، وهو كقولهم: وذاك أوسع لك لأنك إذا أمرته بشئ فهو مضمن بأن يأتي خيراً له. وقوله (ومن يوق شح نفسه) أي من منع ووقى شح نفسه. والشح منع الواجب في الشرع. وقيل: الشح منع النفع على مخالفة العقل لمشقة البذل، ومثله البخل يقال: شح يشح شحاً فهو شحيح وشحاح. وقال ابن مسعود: من الشح أن تعمد إلى مال غيرك فتأكله. وقوله (فاولئك هم المفلحون) معنان إن من وقى شح نفسه وفعل ما أوجبه الله عليه فهو من جملة المنجحين الفائزين بثواب الله. وقوله (إن تقرضوا الله قرضاً حسناً) والقرض أخذ قطعة من المال بتمليك الاخذ له على رد مثله وأصله القطع: من قرض الشئ يقرضه قرضاً إذا قطع منه قطعة. وذكر القرض في صفة الله تلطفاً في الاستدعاء إلى الانفاق في سبيل الله، وهو كالقرض في مثله مع اضعافه ولا يجوز أن يملك الله - عز وجل - لأنه مالك للأشياء من غير تمليك ولأن المالك لا يملك ما هو مالكة. وقوله (يضاعفه لكم) أي يضاعف ثوابه لكم بأمثاله. ومن قرأ (يضاعفه) بالتشديد، فلان الله تعالى بذل بالواحد عشرة إلى سبعين وسبعمائة (ويغفر لكم) أي ويستر عليكم ذنوبكم ولا يفضحكم بها (إن الله شكور حلیم) أي يجازي على الشكر (حلیم) لا يعاجل العباد بما يستحقونه من العقاب. وقوله